

الْمُهَنُ فِي الْإِسْلَامِ طَرِيقُ الْعُمَرَانِ وَالْإِيمَانِ مَعًا ٤ شَعْبَانَ ١٤٤٧ هـ

عِبَادَ اللَّهِ: أَوْصِيَكُمْ وَنَفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ ﷻ؛ فَإِنَّهَا طَرِيقُ النَّجَاةِ وَالسَّلَامَةِ، وَسَبِيلُ الْفَوْزِ وَالْكَرَامَةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: لَقَدْ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْخَلْقَ لِعِبَادَتِهِ وَتَوْحِيدِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾. قَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَفْسِيرِهِ»: هَذِهِ الْغَايَةُ الَّتِي خَلَقَ اللَّهُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ لَهَا، وَبَعَثَ جَمِيعَ الرُّسُلِ يَدْعُونَ إِلَيْهَا، وَهِيَ عِبَادَتُهُ الْمُتَضَمِّنَةُ لِمَعْرِفَتِهِ وَمَحَبَّتِهِ، وَالْإِنَابَةِ إِلَيْهِ وَالْإِقْبَالَ عَلَيْهِ، وَالْإِعْرَاضَ عَمَّا سِوَاهُ، وَذَلِكَ يَتَضَمَّنُ مَعْرِفَةَ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّ تَمَامَ الْعِبَادَةِ مُتَوَقِّفٌ عَلَى الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ، بَلْ كُلَّمَا زَادَ الْعَبْدُ مَعْرِفَةَ لِرَبِّهِ كَانَتْ عِبَادَتُهُ أَكْمَلَ، فَهَذَا الَّذِي خَلَقَ اللَّهُ الْمُكَلَّفِينَ لِأَجْلِهِ، فَمَا خَلَقَهُمْ لِحَاجَةٍ مِنْهُ إِلَيْهِمْ. فَمَا يُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا يُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُوهُ، تَعَالَى اللَّهُ الْغَنِيُّ الْمُغْنِي عَنْ الْحَاجَةِ إِلَى أَحَدٍ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ، وَإِنَّمَا جَمِيعُ الْخَلْقِ فُقَرَاءُ إِلَيْهِ، فِي جَمِيعِ حَوَائِجِهِمْ وَمَطَالِبِهِمْ الْضَّرُورِيَّةِ وَغَيْرِهَا؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ﴾ أَيُّ: كَثِيرُ الرِّزْقِ، الَّذِي مَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا، وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا، ﴿ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ أَيُّ: الَّذِي لَهُ الْقُوَّةُ وَالْقُدْرَةُ كُلُّهَا، الَّذِي أَوْجَدَ بِهَا الْأَجْرَامَ الْعَظِيمَةَ، السُّفْلِيَّةَ وَالْعُلْوِيَّةَ، وَبِهَا تَصَرَّفَ فِي الظَّوَاهِرِ وَالْبَوَاطِنِ، وَنَفَذَتْ مَشِئَتُهُ فِي جَمِيعِ الْبَرِّيَّاتِ، فَمَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَلَا يُعْجِزُهُ هَارِبٌ، وَلَا يَخْرُجُ عَنْ سُلْطَانِهِ أَحَدٌ، وَمِنْ قُوَّتِهِ أَنَّهُ أَوْصَلَ رِزْقَهُ إِلَى جَمِيعِ الْعَالَمِ، وَمِنْ قُدْرَتِهِ وَقُوَّتِهِ أَنَّهُ يَبْعَثُ الْأَمْوَاتَ بَعْدَ مَا مَزَّقَهُمُ الْبَلَى، وَعَصَفَتْ بِرُأْسِهِمُ الرِّيَّاحُ، وَابْتَلَعَتْهُمْ الطُّيُورُ وَالسَّبَاعُ، وَتَفَرَّقُوا وَتَمَزَّقُوا فِي مَهَامِهِ الْقِفَارِ، وَلُجَجِ الْبِحَارِ، فَلَا يَفُوتُهُ مِنْهُمْ أَحَدٌ، وَيَعْلَمُ مَا تَنْقُصُ الْأَرْضُ مِنْهُمْ،

فَسُبْحَانَ الْقَوِيِّ الْمَتِينِ.

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ الْإِسْلَامَ حَثٌّ عَلَى الْعَمَلِ، وَالْأَنْبِيَاءُ ﷺ مَعَ عُلُوِّ دَرَجَتِهِمْ وَتُبُلِّ مَكَانَتِهِمْ، كَانُوا يَمْتَهِنُونَ حِرْفًا وَأَعْمَالًا، فَنُوحٌ ﷺ احْتَرَفَ صِنَاعَةَ السُّفَنِ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ: ﴿وَاصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحِينَا﴾، وَدَاوُدُ ﷺ كَانَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ، وَمَعَ هَذَا كَانَ حَدَادًا يَصْنَعُ الدُّرُوعَ، قَالَ تَعَالَى عَنْهُ: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صِنْعَةَ لُبُوسٍ لَكُمْ لِيُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ﴾، وَمُوسَى ﷺ عَمِلَ أَجِيرًا رَاعِي غَنَمٍ عَشْرَ حِجَجٍ، فَكَحَّ ابْنَةُ الرَّجُلِ الصَّالِحِ فِي مَدِينٍ، وَكَانَ زَكَرِيَّا ﷺ يَعْمَلُ نَجَّارًا، أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ زَكَرِيَّا نَجَّارًا»، وَنَبِيْنَا مُحَمَّدٌ ﷺ خَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ رَعَى الْغَنَمَ فِي صَبَاهُ، وَتَاجَرَ بِمَالِ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي شَبَابِهِ، أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ»، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطٍ لِأَهْلِ مَكَّةَ». وَهَكَذَا الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَمِلُوا مِنْ كَسْبِ أَيْدِيهِمْ، مِنْهُمْ الرَّاعِي، وَالْكَاتِبُ، وَالْخَادِمُ، وَالتَّاجِرُ، وَالْخَيَّاطُ، وَالنَّبَّالُ، وَالسَّقَّاءُ، وَالْفَلَّاحُ، وَغَيْرُهَا كَثِيرٌ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: لَقَدْ دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْعَمَلِ حَتَّى آخِرِ لَحَظَاتِ حَيَاتِنَا، أَخْرَجَ أَحْمَدُ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ»، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ قَامَتْ عَلَى أَحَدِكُمُ الْقِيَامَةُ وَفِي يَدِهِ فِسِيلَةٌ فَلْيَغْرِسْهَا».

أَلَا تَبَا لِيَدٍ مُتْرَفَةٍ، وَنَفْسٍ رِخْوَةٍ، وَعَيْنٍ سَبَّاقَةٍ إِلَى الشَّهَوَاتِ، وَلِسَانٍ طَلِيقٍ فِي الشُّبُهَاتِ، لَا يُحْسِنُ إِلَّا خَبْرَةَ ضِيَاعِ الْأَوْقَاتِ فِي الْحَسَرَاتِ، وَمَجَالَاتِ هَوْلَاءِ الْبَطَّالِينَ هِيَ الْمَقَاهِي وَالنَّوَادِي وَاللَّعِبُ وَوَسَائِلُ الْإِتِّصَالِ الَّتِي تُضَيِّعُ الْأَعْمَارَ سُدًى بِغَيْرِ طَائِلٍ، مَعَ نَفَادِ الْمَالِ وَإِنْفَاقِهِ فِي تَوَافِهِ الْأُمُورِ.

لَقَدْ كَانَ نَبِيْنَا ﷺ يَكْرَهُ لِلْعَبْدِ سُؤَالَ النَّاسِ مَا دَامَ قَادِرًا عَلَى الْعَمَلِ، وَيَجْعَلُ الْمَسْأَلَةَ بِلَا عَمَلٍ ضَرْبًا مِنَ النَّدَمِ. أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ

النَّاسَ، حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مِزْعَةٌ لَحْمٍ».

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ الْبَطَالََةَ تَجْعَلُ صَاحِبَهَا كَلًّا عَلَى غَيْرِهِ، يَتَنَكَّرُ لَهُ الْأَصْدِقَاءُ، وَيَسْتَقْبِلُهُ الْأَقْرَبُونَ، تَنَفُّكَ مِنْ حَوْلِهِ الْأَوَاصِرُ، وَتَنْقَطِعُ الصَّلَاتُ.

إِنَّ السَّعْيَ لِكَسْبِ الْعَيْشِ وَطَلَبِ الرِّزْقِ جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى. أَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ»، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، فَرَأَى أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَلَدِهِ وَنَشَاطِهِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: لَوْ كَانَ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى وَلَدِهِ صِغَارًا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَبَوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ يُعْفُهَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ رِيَاءً وَمُفَاخَرَةً فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ».

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ عَلَى الْآبَاءِ وَالْمُرَبِّينَ أَنْ يُرْشِدُوا الشَّبَابَ الْعَاطِلِينَ عَنِ الْعَمَلِ إِلَى سُبُلِ الرِّزْقِ، وَأَنْ يُبَيِّنُوا لَهُمْ طُرُقَهَا، وَأَنْ يَغْرِسُوا فِيهِمْ حُبَّ الْعَمَلِ، وَأَنْ الْكَسْبَ يَحْتَاجُ إِلَى صَبْرٍ وَمُثَابَرَةٍ، وَحُسْنِ تَدْبِيرٍ.

لَقَدْ وَجَّهَتِ الشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ أَفْرَادَهَا إِلَى الْعَمَلِ، وَحَثَّتْهُمْ عَلَى التَّكْسِبِ وَطَلَبِ الرِّزْقِ، وَحَذَّرَتْ أَشَدَّ التَّحْذِيرِ مِنَ الْإِعْتِمَادِ عَلَى التَّسْوُلِ وَاسْتِجْدَاءِ النَّاسِ، وَالتَّذَلُّلِ لَهُمْ؛ لِمَا يُورِثُهُ مِنَ الْمَذَلَّةِ وَالْمَهَانَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا فَيَسْأَلَهُ، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ».

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ الشَّبَابَ فِي كُلِّ أُمَّةٍ هُمْ قَلْبُهَا النَّابِضُ، وَدَمُهَا الْمُتَدَفِّقُ، وَعَصَبُ حَيَاتِهَا، وَسِرُّ نَهْضَتِهَا، وَعُنْوَانُ تَقَدُّمِهَا، وَأَمَلُ مُسْتَقْبَلِهَا، وَبَحْرُ عِلْمِهَا الْفِيَّاضُ، فَهُمْ أَصْحَابُ الْهِمَمِ الْعَالِيَةِ، وَالنُّفُوسِ

الطَّاهِرَةِ الزَّكِيَّةِ؛ لِذَلِكَ فَقَدْ أَوْلَى الْإِسْلَامُ عِنَايَةً كَبِيرَةً بِالشَّبَابِ؛ حَيْثُ كَانُوا أَسْرَعَ شَرَائِحِ الْمُجْتَمَعِ اسْتِجَابَةً لِلدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، فَقَدْ دَخَلُوا فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ الشَّبَابَ هُمْ أَعْظَمُ ثَرَوَةٍ فِي الْأُمَّةِ، فَثَرَوَةُ الْأُمَمِ لَيْسَتْ فِي الذَّهَبِ وَلَا فِي الْفِضَّةِ، وَإِنَّمَا فِي رِجَالِهَا، فَهُمْ أَعْلَى مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَعْظَمُ مَا يَكُونُ الْإِنْسَانُ فِي حَالَةِ الشَّبَابِ؛ حَيْثُ إِنَّهَا مَرَحَلَةُ الْقُوَّةِ وَالْعَطَاءِ، فَالشَّبَابُ قُوَّةٌ بَيْنَ ضَعْفَيْنِ، ضَعْفِ الطُّفُولَةِ وَضَعْفِ الشَّيْخُوخَةِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً﴾.

أَلَا تَعْجَبُونَ كَيْفَ أَنَّ الْكَثِيرَ يَنْدَمُ عَلَى شَبَابِهِ بَعْدَ الضِّيَاعِ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

بَكَيْتُ عَلَى الشَّبَابِ بِدَمْعِ عَيْنِي	فَلَمْ يُغْنِ الْبُكَاءُ وَلَا النَّحِيبُ
فِيَا أَسَفًا أَسَفْتُ عَلَى شَبَابٍ	نَعَاهُ الشَّيْبُ وَالرَّأْسُ الْخَضِيبُ
عَرِيتُ مِنَ الشَّبَابِ وَكُنْتُ غَضًّا	كَمَا يَعْرِى مِنَ الْوَرَقِ الْقَضِيبُ
فِيَا لَيْتَ الشَّبَابَ يَعُودُ يَوْمًا	فَأُخْبِرُهُ بِمَا فَعَلَ الْمَشِيبُ

عِبَادَ اللَّهِ: لَقَدْ حَثَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشَّبَابَ عَلَى اغْتِنَامِ مَرَحَلَةِ الشَّبَابِ قَبْلَ فَوَاتِهَا، أَخْرَجَ الْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ»، وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ»، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ وَهُوَ يَعِظُهُ: «اغْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ: شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَغِنَاكَ قَبْلَ فَقْرِكَ، وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ».

كَمَا يُبَيِّنُ ﷺ أَهَمِّيَّةَ هَذِهِ الْمَرَحَلَةِ وَمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا مِنْ تَبَعَاتٍ وَمُحَاسَبَةٍ وَمَسْئُولِيَّةٍ أَمَامَ اللَّهِ ﷻ، أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ، وَحَسَنَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَزُولُ قَدَمُ ابْنِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ خَمْسٍ: عَنْ عُمْرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ، وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ، وَمَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَمَاذَا عَمِلَ فِيمَا عَلِمَ؟».